

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 9 شوال 1443 (10 ماي 2022) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه : وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 10 شوال 1443 (11 ماي 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع، للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة بتاريخ 9 ذي القعدة 1443 (9 يونيو 2022) :

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف :

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع اتفاقي للتفاوض موقعين بتاريخ 17 ماي 2021 :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة بغض دراستها والتريخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف المعاملات الوطنية أو العالمي والذى يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقى رقم 2.14.652 المشار اليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Bouygues S.A» المراقبة الحصرية على المنشأة الجديدة التي ستجمع بين أنشطة كل من شركة «TF1 S.A» وشركة «Métropole Télévision S.A»، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 :

قرار مجلس المنافسة عدد 55/ق/2022 صادر في 9 ذي القعدة 1443 (9 يونيو 2022) المتعلق بعملية تولي شركة «Bouygues S.A» المراقبة الحصرية على المنشأة الجديدة التي ستجمع بين أنشطة كل من شركة «TF1 S.A» وشركة «Métropole Télévision S.A».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة : وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 9 ذي القعدة 1443 (9 يونيو 2022) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكيد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 52/ت.إ/2022 بتاريخ 18 من رمضان 1443 (20 أبريل 2022)، المتعلق بتولي شركة «Bouygues S.A» المراقبة الحصرية على المنشأة الجديدة التي ستجمع بين أنشطة كل من شركة «TF1 S.A» وشركة «Métropole Télévision S.A» :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعيashi رقم 54/2022 بتاريخ 24 من رمضان 1443 (26 أبريل 2022) بتعيين السيدة حنان التوزاني مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 26 من رمضان 1443 (28 أبريل 2022) :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف وبالنظر إلى أطراف العملية، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق الوساطة في النشر وتسيير الخدمات السمعية البصرية بال المغرب، حيث تنشط مجموعة Bouygues بال المغرب حصرياً في السوق المذكورة من خلال القنوات: PTV وUshuaïa TV وLCI وHistoire TV مع شركة Maroc Télécom :

وحيث إن مجموعة M6 هي أيضاً متواجدة حصرياً على مستوى السوق المذكورة بال المغرب من خلال توزيع قنوات: W9 وGulli وBil وArabi وTiji وRFMTV وCanal J ET وArabi وGulli بمقتضى عقد مبرم مع Maroc Télécom :

وحيث إنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة وبعد دراسة بنية الطلب والعرض داخل السوق المعنية، يمكن أن يبقى تحديد سوق المنتجات المعنية وكذا السوق الجغرافية لعملية التركيز المرتقبة مفتوحاً دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق :

وحيث إن التحليل التنافسي للأثار الأفقية والعمودية والتكتلية لهذه العملية في السوق المعنية، أسفر عن عدم وجود أي تأثير سلي على المنافسة في السوق المرجعية المعنية، وذلك للأسباب التالية :

- أولاً : بالرغم من تقاطع أنشطة طرف العملية في سوق السوق الوساطة في النشر وتسيير الخدمات السمعية البصرية، إلا أن حصتها التراكمية تبقى متواضعة وتتراوح بين 0 و 5 في المائة، كما أن كلاً الطرفين لا ينطويان بصفة مباشرة في السوق الوطنية، ويقومون بتسيير عروضهما من خلال عقد توزيع للقنوات التابعة لهم مبرم مع شركة Maroc Télécom :

- ثانياً : لكون العروض الإشهارية المسوقة من لدن طرف العملية غير موجهة إلى شركات إعلانية مغربية :

- ثالثاً : لكون طرف العملية لا يعتزم تطوير أنشطتهما بشكل مباشر في أسواق الم النوع (أي سوق إنتاج ونشر المحتوى) أو المصب (أي توزيع الخدمات السمعية البصرية) والسوق المتعلق بمساحة الإعلان على شاشات العرض والتلفزيون والسوق المتعلق بتشغيل الخدمات الراديوية والعقود المتعلقة بأشطة التنوع). وفي جميع الأحوال، وبالنظر إلى حصة السوق الضعيفة التي يتتوفر عليها طرف العملية، فإنهما لا يمتلكان القدرة على إغلاق الأسواق في وجه المنافسين والزبناء،

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفاءها شرطاً من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهو تجاوز أصفف أرقام المعاملات المنصوص عليها في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الطرف المقتنى بصفة غير مباشرة : شركة «Bouygues S.A» وهي شركة قابضة خاضعة للقانون الفرنسي مختصة في مجال بناء وصيانة البنية التحتية للنقل، وتطوير الممتلكات ، وقطاعات الإعلام والاتصالات من خلال فروعها الناشطة عبر التراب الفرنسي وتعلق الأمر بكل من: شركة «Bouygues Construction» وشركة «Colas S.A» وشركة «Bouygues Immobilier S.A» وشركة «Bouygues Telecom S.A» وشركة «TF1 S.A» :

- الطرف المقتنى بصفة مباشرة : شركة «TF1 S.A» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي ويتمثل نشاطها الرئيسي المباشر أو من خلال فروعها في مجال البث التلفزي بفرنسا، عبر قنوات TF1 وTFX وTMC وTF1Séries وFilms LCI و :

- الجهة المستهدفة : شركة «Métropole Télévision (M6)» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي . تنشط أساساً في مجال البث التلفزي.

وحيث إنه حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلّ بها خلال جلسة الاستماع، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ، تهدف إلى توحيد جهود وإمكانيات أطراف العملية من أجل تكوين مجموعة إعلامية قادرة على تعزيز عرض المحتوى السمعي البصري، وذلك عن طريق الاستثمار في المحتوى والتكنولوجيا الصالحة المستدامة، وكذلك بهدف تحسين العروض الإشهارية المقدمة للمعلنين عن طريق تطوير تقنيات جديدة في مجال الدعاية الموجهة :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة و استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، و كذا جلسة الاستماع للأطراف المعنية، فإنه تم تحديد السوق المعنية بشقيها. سوق المنتوج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق 2.14.652 ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 52/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 18 من رمضان 1443 (20 أبريل 2022) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Bouygues S.A» المراقبة الحصرية على المنشأة الجديدة التي ستجمع بين أنشطة كل من شركة «TF1 S.A» وشركة «Métropole Télévision S.A».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 9 ذي القعدة 1443 (9 يونيو 2022). طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلقة بمجلس المنافسة، وذلك بحضور السيد أحمد رحو رئيس المجلس ورئيساً للجلسات، السيدة جهان بن يوسف، والصادرة عبد الغني أسينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

جهان بن يوسف. عبد الغني أسينة.

حسن أبو عبد المجيد. عبد اللطيف المقدم.
